حتى ورد فيه مناكير واهيات لا تصح وفي بعض ذلك موضوع يرد
وقد جمع الذهبي جزءا فيه الاحاديث التي فيه وهي موضوعة فذكر نحو
مائة حديث قال الحافظ ابن حجر وانما وقع للحاكم التساهل لانه سود
الكتاب لينقحه فاعجلته المنية وقد وجدت قريبا الجزء الثاني
من تجزئة ستة من المستدرك الى هنا انتهى املاء الحاكم قال وما
عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه الا بطريق الاجازة والتساهل في القدر
المملى قليل جدا بالنسبة الى ما بعده واما الحافظ ابو عمرو ابن الصلاح
فقال في مقدمته الاولى ان نتوسط في امره فنقول ما تفردا وحكم
الحاكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الائمة إن لم يكن من قبيل الصحيح
فهو حسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة موجبة لضعف
فارددا او لا تعمل به قال البدر ابن جماعة الصواب انه يتتبع ويحكم
عليه بما يليق بحاله من الحسن او الصحة او الضعف زاد العراقي
ان حكمه عليه بالحسن فقط تحكم الا ان ابن الصلاح قال ذلك جريا
على رايه من امتناع ان يصحح لمن رأى في عصرنا حديثا صحيح
الاسناد في كتاب او جزء لم ينص على صحته حافظ في شيء من
المصنفات المشهورة كما اليه جنحا حيث قال في كتابه لانا نجد السر
على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال
بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد
من ذلك الا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه
عريا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والاتقان الخ ولكن غيره
كالامام النووي جوزه اي التصحيح في هذه الاعصار لمن تمكن
وقويت معرفته وهذا القول بالجواز هو الاثبت الذي جرى عليه
عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتأخرين احاديث
لم يوجد لمن تقدمهم فيها تصحيح كابي الحسن ابن القطان والضياء
المقدسي والزكي المنذري ومن بعدهم كابي المواق والشرف

الدمياطي

حتى ورد
فيه مناكير وموضوع يرد
وابن الصلاح قال ما تفردا
يحسن الا لضعف فارددا
جريا على امتناع ان يصححا
في عصرنا كما اليه جنحا
وغيره جوزه وهو الاثبت

الدمياطي والمزي والتقي السبكي وغيرهم قال الحافظ ابن حجر كما اقتضاه
كلام ابن الصلاح من قبول التصحيح من المتقدمين ورده من
المتأخرين قد يستلزم رد ما هو صحيح وقبول ما ليس بصحيح فكم من
حديث حكم بصحته إما متقدم اطلع المتأخر فيه على علة قادحة
تمنع من الحكم بصحته ولا سيما ان كان ذلك المتقدم ممن لا يرى
التفرقة بين الصحيح والحسن وبالجملة فاحكم ايها المتبحر هنا
اي في صناعة الحديث ويحتمل ان الاشارة الى كتاب الحاكم الذي هو
المستدرك بما له ادى النظر من الصحة والحسن والضعف فان
هذا هو الصواب كما تقدم عن البدر ابن جماعة لكن الاحوط في
مثل ذلك كما نبه عليه المصنف ان يعبر عنه بصحيح الاسناد
ولا يطلق التصحيح لاحتمال علة للحديث خفيت عليه قال وقد
رايت من يعبر خشية من ذلك بقوله صحيح ان شاء الله وكثيرا
ما يكون الحديث ضعيفا او واهيا والاسناد صحيح مركب عليه
قال واما الحكم للحديث بالتواتر او الشهرة فلا يمتنع اذا وجدت
الطرق المعتبرة في ذلك وينبغي التوقف عن الحكم بالفردية
والغرابة وعن العزة اكثر ثم عاد الى الكلام على صحيح ابن
حبان فقال ما نافية ساهل اي لم يتساهل في التصحيح الحافظ
ابو حاتم البستي في كتابه الانواع والتقاسيم خلافا لمن حكم
بانه متساهل يقرب من الحاكم فانه ليس بصحيح بل غايته انه
يسمي الحسن صحيحا وهو اصطلاح له وشرطه اي البستي
في الصحة خف اي اخف من شروط غيره فانه يخرج في الصحيح
ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه
الآخذ عنه ولا يكون هناك ارسال ولا انقطاع واذا لم يكن
في الراوي جرح ولا تعديل وكل من شيخه والراوي عنه ثقة
ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة وفي كتاب الثقات له

فاحكم هنا بما له ادى النظر
ما ساهل البستي في كتابه
بل شرطه خف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)